الجمعية العامة

Distr.: General
22 March 2024
Arabic
Original: English/French

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والخمسون
18 حزيران/يونيه – 12 تموز/يوليه 2024
البند 6 من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

الكونغو

* يُعمَّم المرفق دون تحرير رسمي وباللغة التي قُدم بها فقط.

الرجاء إعادة الاستعمال

مقدمة

1- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، دورته الخامسة والأربعين في الفترة من 22 كانون الثاني/يناير إلى 2 شباط/فبراير 2024. واستُعرضت الحالة في الكونغو في الجلسة الرابعة عشرة، المعقودة في 30 كانون الثاني/يناير 2024. وترأس وفد الكونغو وزير العدل وحقوق الإنسان والنهوض بالشعوب الأصلية، إيمي آنج ويلفريد بينينغا. واعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بالكونغو في جلسته السابعة عشرة، المعقودة في 2 شباط/فبراير 2024.

2- وفي 10 كانون الثاني/يناير 2024، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض الحالة في الكونغو: كوت ديفوار، لكسمبرغ، ملديف.

3- ووفقاً للفقرة 15 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16، صدرت الوثائق التالية لأغراض استعراض الحالة في الكونغو:

(أ) تقرير وطني/عرض كتابي مقدم وفقاً للفقرة 15(أ)[1]؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) وفقاً للفقرة 15(ب)[2]؛

(ج) موجز أعدته مفوضية حقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج)[3].

4- وأحيلت إلى الكونغو، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً ألمانيا والبرتغال وبلجيكا وليختنشتاين باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بالآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وإسبانيا وسلوفينيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. ويمكن الاطّلاع على هذه الأسئلة في الموقع الشبكي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف- عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

5- قدم رئيس وفد الكونغو التقرير الوطني، واستعرض بالتفصيل التزام الحكومة بتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد. وأعرب عن امتنانه للدول الأعضاء التي حضرت الجلسة لما أبدته من اهتمام إزاء تحسين حالة حقوق الإنسان في الكونغو.

6- وسُلط الضوء على أهمية الاستعراض الدوري الشامل باعتباره أداة أساسية لتقييم التقدم المحرز في هذا الصدد وتحديد المجالات التي تتطلب اهتماماً خاصاً. وأُفيد بأن الكونغو قد اختار النهج التشاركي لإعداد التقرير الوطني، مما ينطوي على تعاون وثيق مع الإدارات المعنية والبرلمان والمنظمات غير الحكومية المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان، ويدل على عزم الحكومة على ضمان الشفافية والشمول في الاضطلاع بهذه العملية.

(1) A/HRC/WG.6/45/COG/1.

(2) A/HRC/WG.6/45/COG/2.

(3) A/HRC/WG.6/45/COG/3.

7- وتم التركيز على تطور الإطار المعياري والمؤسسي لحقوق الإنسان في الكونغو، وعلى التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الصادرة عن الجولة السابقة من الاستعراض الدوري الشامل. وجرى الاعتراف، من ناحية أخرى، بالتحديات المستمرة التي يواجهها البلد. وعُرضت أمثلة ملموسة على التدابير التشريعية المعتمدة من أجل توضيح التزام الحكومة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

8- كما سُلط الضوء على الجهود المبذولة من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين، وحماية الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، وتحسين نظامَيْ الصحة والتعليم.

9- وبدأ تنفيذ الخطة الوطنية الجديدة للتنمية للفترة 2022-2026، وهي خطة متوائمة مع أهداف التنمية المستدامة وتتيح إطاراً لتفعيل جميع السياسات والاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالطفولة. ومن ناحية أخرى، تُسهم سياسة العمل الاجتماعي الوطنية المنقحة في تعزيز النظام الوطني لحماية الطفل. وعلاوة على ذلك، اتخذت الحكومة، بدعم تقني ومالي من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، إجراءات لحماية ومساعدة الأطفال اللاجئين أو ملتمسي اللجوء. وفي هذا السياق، اعتمدت الحكومة السياسة الوطنية من أجل التنمية المتكاملة للطفولة المبكرة للفترة 2022-2030، والاستراتيجية الوطنية لالتحاق الفتاة بالمدرسة، والاستراتيجية القطاعية للتعليم للفترة 2021-2030.

10- واعترف رئيس الوفد بالتحديات المستمرة التي يواجهها الكونغو في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بإمكانية اللجوء إلى القضاء، والظروف السائدة في السجون، وحماية الفئات الضعيفة. وشدَّد على أهمية توافر الدعم المتعدد الأوجه من جانب المجتمع الدولي لكي يتمكن الكونغو من مواجهة هذه التحديات ومواصلة النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها.

11- وفي الختام، أكد رئيس الوفد مجدداً على التزام الكونغو الراسخ بالتعاون مع المجتمع الدولي لضمان احترام حقوق الإنسان في البلد.

باء- جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

12- أدلى 93 وفداً ببيانات خلال جلسة التحاور. وترد التوصيات المقدمة في إطار الجلسة في الفرع الثاني من هذا التقرير.

13- هنَّأت الولايات المتحدة الأمريكية الكونغو على جهوده للنهوض بحقوق المرأة ومكافحة العنف الجنساني عن طريق اعتماد قانون مويبارا، لكنها أشارت إلى أنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء التمييز ضد المرأة، ومسألة الاتجار بالبشر، والاستخدام المفرط للاحتجاز السابق للمحاكمة، والوفيات المسجلة أثناء الاحتجاز.

14- ورحبت أوروغواي بسنّ قانون مويبارا لمكافحة العنف ضد المرأة.

15- ورحبت جمهورية فنزويلا البوليفارية بتدابير مكافحة التمييز الجنساني وتجريم اعتداء الزوج، والاتجار بالبشر، ورحبت كذلك بخطة التنمية الوطنية للفترة 2022-2026.

16- ورحبت فييت نام باعتماد خطة التنمية الوطنية للفترة 2022-2026 وبالتحسينات في قطاع الرعاية الصحية.

17- وأشادت زامبيا بالتدابير المعتمدة لتحسين حالة حقوق الإنسان.

18- ورحبت الجزائر بالتصديق على عدة صكوك دولية وبالإصلاحات التشريعية التي تعزز النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها.

19- ورحبت أنغولا بالجهود الرامية إلى تعزيز العمل اللائق، والحد من حالات انعدام الجنسية، وإضفاء الطابع الإنساني على ظروف الاحتجاز، وإنشاء الهيئة العليا لمكافحة الفساد.

20- ورحبت الأرجنتين بالتصديق على اتفاقية عام 1954 بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية.

21- ورحبت أرمينيا بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

22- ورحبت أستراليا بقانون موبيارا والوقف الاختياري لعقوبة الإعدام. لكنها قالت إنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء القيود المفروضة على حرية التعبير والاتجار بالبشر.

23- ورحبت بلجيكا بقانون موبيارا لمكافحة العنف ضد المرأة، ولكنها قالت إنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء التمييز الذي يمارَس ضد النساء والفتيات.

24- ورحبت دولة بوليفيا المتعددة القوميات بالتدابير التشريعية لمكافحة العنف ضد المرأة والاتجار بالأشخاص، وبخطة العمل الوطنية لتحسين نوعية حياة الشعوب الأصلية 2022-2025.

25- ورحبت بوتسوانا بالتدابير الرامية إلى حماية الأطفال الضعفاء من التمييز، وبإنشاء الهيئة العليا لمكافحة الفساد، وبخطة التنمية الوطنية 2022-2026.

26- ورحبت البرازيل بالتدابير الرامية إلى النهوض بالتعليم وبقانون موبيارا. وشجعت الكونغو على مراجعة الحد الأدنى لسن الزواج القانونية.

27- وأعربت بلغاريا عن تقديرها لاعتماد قانون موبيارا وقوانين مكافحة عمل الأطفال واستغلالهم.

28- ورحبت بوركينا فاسو بالتقدم المحرز على الصعيد القانوني بشأن مكافحة الاتجار بالبشر في عام 2019؛ وبشأن حقوق اللجوء في عام 2021؛ وبشأن مكافحة العنف ضد المرأة في عام 2022.

29- وأشادت بوروندي بقانون موبيارا لمكافحة العنف ضد المرأة وأيدت المبادرات المتعلقة بحقوق الطفل والأشخاص ذوي الإعاقة.

30- وأثنت كابو فيردي على الكونغو لتنفيذه توصيات الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل وتصديقه على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

31- وأشادت الكاميرون بالتزام الكونغو بتعزيز إدارة حقوق الإنسان وتوطيد الديمقراطية، ولا سيما عن طريق حماية الحقوق والحريات، وكذلك عن طريق المبادرات الرامية إلى التعجيل بعملية التحديث.

32- وشددت كندا على الجهود التي يبذلها الكونغو لمنع العنف ضد النساء والفتيات.

33- ورحبت تشاد بالتدابير التي اتخذها الكونغو للقضاء على جميع أشكال التمييز الجنساني ومكافحة وفيات الأمومة ووفيات الرضَّع.

34- وأثنت شيلي على الكونغو لإدراجه المعايير الدولية للسجون ضمن نظامه القانوني، وحثت البلد على مواصلة تعزيز الحقوق الأساسية للمحتجزين.

35- وأقرت الصين بالجهود التي يبذلها الكونغو لتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة، مشيرةً إلى خطة التنمية الوطنية للفترة 2022-2026 والتشريعات الوطنية لحماية حقوق الفئات الضعيفة، بما في ذلك النساء والأطفال والشعوب الأصلية والأشخاص ذوو الإعاقة.

36- واعترفت كولومبيا بالتقدم الذي أحرزه الكونغو في التصديق على عدة معاهدات دولية لحقوق الإنسان، على النحو المبين في تقريره الوطني.

37- وأشادت كوستاريكا بجهود اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وبالتشريعات الجديدة التي تركز على حقوق الأطفال والمحتجزين وعلى مكافحة العنف.

38- وأشادت كوت ديفوار بالكونغو لإصداره قوانين لحماية حقوق الإنسان، ولا سيما قانون مويبارا لمكافحة العنف ضد المرأة وقانون مكافحة الاتجار بالبشر لعام 2019.

39- واعترفت كوبا بالإنجازات التي حققها الكونغو في تنفيذ التوصيات المقبولة وأثنت على التزامه بعملية الاستعراض الدوري الشامل.

40- وأشادت جمهورية الكونغو الديمقراطية بالكونغو لإيلائه الأولوية لحماية حقوق الإنسان من خلال الإصلاحات القانونية، وشجعت البلد على التعجيل باتخاذ عدة تدابير لحماية الطفل.

41- وأشادت جيبوتي بالنهج الشامل الذي يتبعه الكونغو في صياغة التقارير وبالتزامه بحقوق الإنسان، وسلطت الضوء على تصديقه على اثنتين من الاتفاقيات وعلى الإصلاحات القانونية الجارية.

42- وهنَّأت الجمهورية الدومينيكية الكونغو على تصديقه على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

43- وسلَّط إكوادور الضوء على اعتماد خطة العمل الوطنية لتحسين نوعية حياة الشعوب الأصلية للفترة 2022-2025.

44- وأشادت مصر بجهود الكونغو الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين وحماية الفئات الضعيفة، وأعربت عن تقديرها لتعاونه مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

45- ورحبت إستونيا بجهود الكونغو في مجال حقوق الإنسان وحثت البلد على تنفيذ خطته لقطاع الصحة للفترة 2022-2026 بغية كفالة حصول المرأة على خدمات الصحة الإنجابية وخدمات صحة الأم.

46- وشكرت إثيوبيا الكونغو على تقريره الشامل، وأثنت على تنفيذه التوصيات التي وردت في إطار الجولات السابقة من الاستعراض الدوري الشامل.

47- وسلطت فنلندا الضوء على قانون عام 2022 لمكافحة العنف ضد المرأة باعتباره خطوة هامة نحو زيادة المساءلة عن العنف الجنسي والجنساني.

48- وهنَّأت فرنسا الكونغو على قانون مكافحة العنف الجنساني لعام 2022 وشجعته على بذل المزيد من الجهود لتنفيذ التوصيات المقبولة في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

49- ورحبت غابون بالإصلاحات القانونية والإدارية الرامية إلى مواصلة الحد من جميع أشكال العنف الأسري والتمييز الجنساني.

50- وأشادت غامبيا بالتزام الكونغو بالعمل المناخي، بما في ذلك الجهود المبذولة للحد من الانبعاثات وحماية الخطوط الساحلية والمشاركة في مبادرات المناخ العالمية.

51- وأشادت جورجيا بالتدابير المتخذة لتحديث قوة الشرطة الوطنية باعتبارها خطوة هامة لتعزيز حقوق الإنسان.

52- وأثنت ألمانيا على الكونغو لما اعتمده مؤخراً من إصلاحات قانونية، بينما أعربت عن قلقها إزاء أوجه القصور البارزة في ترجمة هذه الإصلاحات إلى أفعال.

53- وأشادت غانا بالجهود التي يبذلها الكونغو من أجل القضاء على العنف ضد المرأة، وحماية وتعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق الطفل.

54- وسلطت هندوراس الضوء على الجهود التي يبذلها الكونغو في الامتثال للتوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل، ولا سيما فيما يتعلق بالتصديق على صكوك دولية متعددة.

55- ورحبت الهند بالقوانين المتعلقة بحماية البيانات الشخصية، ومكافحة العنف ضد المرأة والجريمة الإلكترونية والفساد والاتجار بالأشخاص.

56- ونوَّهت إندونيسيا بالتزام الكونغو ببذل الجهود اللازمة واتخاذ الخطوات التشريعية من أجل تعزيز الإنصاف والمساواة بين الجنسين والقضاء على العنف ضد المرأة.

57- وأعرب العراق عن تقديره للجهود التي بذلها الكونغو من أجل تعزيز حقوق الإنسان منذ الجولة الأخيرة من الاستعراض الدوري الشامل.

58- وأعربت أيرلندا عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد بتقلص الحيز المتاح للمجتمع المدني وإزاء الادعاءات المتعلقة بأعمال التعذيب وسوء المعاملة.

59- ورحبت إيطاليا باعتماد قانون مويبارا والقانون رقم 22 لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

60- ووجَّه الأردن الشكر إلى الكونغو على التدابير التي اتخذها لتعزيز حقوق الإنسان، ومنها القوانين المتعلقة بالعنف ضد اللاجئات.

61- وشدَّد وفد الكونغو على التقدم الهام الذي أُحرز في مجال حقوق المرأة والنهوض بالمساواة في البلد.

62- وسلّط الضوء على الأهمية التي تكتسيها الصكوك القانونية المصدَّق عليها لحماية حقوق المرأة، وأبرزها قانون مويبارا رقم 19-2022 لمكافحة العنف ضد المرأة، المعتمد في عام 2022، والذي يجرِّم جميع أشكال العنف ضد المرأة. وأشار إلى أن هذا القانون حظي باعتراف دولي، حيث مُنح جائزة الذكورة الإيجابية من جانب إيلن جونسون سيرليف، رئيسة ليبريا السابقة، والمبعوثة الخاصة لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي المعنية بالمرأة والسلام والأمن.

63- وعُرضت بعد ذلك التدابير المتخذة لتنفيذ القوانين المذكورة أعلاه، مثل تدريب العاملين في جهازي القضاء والشرطة، والتوعية العامة بالعنف ضد المرأة، وإنشاء مركز اتصال للضحايا. وأُفيد بأن مبادرات محددة قد اتُخذت لتحسين مستوى التحاق الفتيات بالمدارس وتعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية.

64- وأُحرز تقدم فيما يتعلق بالاقتصاد غير الرسمي عن طريق اعتماد سياسة وطنية جديدة وإنشاء وكالة وطنية مخصَّصة. وتم بحث اتخاذ تدابير ضريبية لدعم الجهات المعنية في هذا القطاع وتيسير انتقالها إلى الاقتصاد الرسمي.

65- وسُلط الضوء أيضاً على الجوانب الابتكارية لقانون مويبارا، ولا سيما بشأن حماية الفتيات ضحايا العنف، وحماية الأرامل في مسائل الميراث.

66- وقال الوفد إنه لا يزال يتعين بذل الكثير من الجهود رغم هذا التقدم، ولا سيما لبناء مركز مويبارا المعني باستقبال وإعادة تأهيل النساء والفتيات ضحايا العنف. ودعا الوفد إلى تقديم المساهمات وإقامة الشراكات لدعم هذه المبادرة وتمكين الكونغو من مواصلة إحراز التقدم في تعزيز حقوق المرأة.

67- وعُرضت جوانب عدة من الالتزامات المعلنة على الصعيد الدولي في مجال حقوق الإنسان وإقامة العدل والمساواة بين الجنسين والحماية الاجتماعية، فضلاً عن التدابير التي اتخذها الكونغو تحقيقاً لذلك.

68- ففيما يتعلق بالالتزامات الدولية، صدَّق الكونغو على العديد من الصكوك القانونية الدولية، وانضم على وجه الخصوص إلى الاتفاقية بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية والاتفاقية المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية. ولا تزال عملية التصديق جارية على اتفاقيات أخرى، ولا سيما البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، الذي يجري حالياً إيداع صك التصديق عليه؛ والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ واتفاقية العمل اللائق للعمال المنزليين، 2011 (رقم 189) لمنظمة العمل الدولية؛ والاتفاقية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل، 2019 (رقم 190) لمنظمة العمل الدولية؛ وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

69- وتحظر الأحكام القانونية في البلد أي شكل من أشكال التمييز على أساس الجنس رغم عدم وجود نص محدد يسمح بزواج المثليين. وعلى نحو مماثل، يحظر الدستور والقوانين الكونغولية أعمال التعذيب والمعاملة اللاإنسانية، وقد التزم البلد بتقديم التقارير ذات الصلة إلى هيئات المعاهدات.

70- واعتُمدت قوانين ومراسيم لحماية الشعوب الأصلية وضمان حصولها على التعليم والخدمات الصحية وحق الملكية والعمل، وحماية ثقافتها.

71- وتستفيد اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان من مكانة دستورية تضمن استقلالها، فضلاً عن ميزانية لتعزيز مهامها.

72- واعتُمدت سياسات واستراتيجيات لتعزيز التعليم حيث يقدَّر معدل تعليم القراءة والكتابة في البلد بـ 82,5 في المائة، وكذلك لتحسين إمكانية الحصول على الرعاية الصحية، بما يشمل مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية وخفض معدل وفيات الأمومة ومعدل وفيات الرضَّع.

73- وفيما يتعلق بمكافحة الفساد والإفلات من العقاب، أُنشئت هيئات لمكافحة الفساد والرشوة والغش، وتحقَّقت نتائج ملموسة، ويُذكر من بينها مثلاً الإدانات التي أصدرتها المحاكم الكونغولية ضد أشخاص ارتكبوا أعمال تعذيب في "قضية مركز شرطة شاكونا". وحوكم مؤخراً أفراد الشرطة والدرك الذين شاركوا في عدة حالات تعذيب وإساءة معاملة أدَّت إلى وفيات. وفي 5 تموز/يوليه 2023، حكمت المحكمة العليا على رئيس بلدية لواندجيلي السابق ورئيس محكمة لواندجيلي الابتدائية والأمين العام لمجلس بلدية لواندجيلي بأحكام مشددة.

74- واتُخذت تدابير محددة لتعزيز المساواة بين الجنسين وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع، بما في ذلك التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

75- وفيما يتعلق بالحريات الأساسية والحقوق السياسية، يضمن الدستور حرية تكوين الجمعيات والتجمع والتعبير، ولم تمارَس أي أعمال قمعية ضد المعارضين السياسيين أو وسائل الإعلام.

76- واتُخذت إجراءات لمكافحة الاتجار بالبشر، بما في ذلك تدريب الجهات المعنية ضمن النظام الجنائي وإنشاء هياكل لاستقبال الضحايا وإعادة إدماجهم.

77- ويجري حالياً تنفيذ برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في مقاطعة بول من أجل تعزيز عملية إعادة الإدماج الاجتماعية – الاقتصادية للمقاتلين السابقين وأفراد المجتمعات المحلية في هذه المنطقة. وفي إطار تنفيذ اتفاق 23 كانون الأول/ديسمبر 2017 (اتفاق كينكالا)، نفَّذ الكونغو، بدعم تقني ومالي من الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية واليابان، برنامجاً لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

لما قدره 000 20 شخص مستفيد، بما في ذلك 500 7 مقاتل سابق و500 2 عضو منتسب و000 10 فرد من أفراد المجتمعات المضيفة.

78- وأخيراً، أكد وفد الكونغو مجدداً على التزام الحكومة المستمر باحترام حقوق الإنسان ومواصلة الإصلاحات الرامية إلى تحسين الوضع الاجتماعي والقانوني للبلد.

79- وأشادت كينيا بالجهود الإيجابية المبذولة، وحثَّت الكونغو أيضاً على مواصلة تعاونه وحواره مع منظمات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان.

80- وأعربت قيرغيزستان عن تقديرها للجهود التي يبذلها الكونغو لتنفيذ التوصيات المقبولة الصادرة عن الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل.

81- وأشادت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بالتزامات الكونغو بتعزيز وحماية حقوق الإنسان عن طريق التصديق على عدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

82- ورحَّبت ليسوتو بالتدابير المتخذة للقضاء على التمييز الجنساني عن طريق سنّ القوانين ذات الصلة والتثقيف العام.

83- ورحبت ليتوانيا بالتطورات الإيجابية المسجلة، لكنها أعربت عن قلقها إزاء ممارسات التخويف وأعمال العنف التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام.

84- وشكرت لكسمبرغ الكونغو على العرض المتعلق بتقريره الوطني وعلى الجهود التي يبذلها لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل.

85- ورحبت ماليزيا بالسياسة الصحية الوطنية للكونغو التي يُراد بها تحسين نوعية الخدمات الصحية عن طريق تزويد المراكز الصحية بالموارد المناسبة.

86- ورحبت ملديف بتنقيح السياسة الوطنية للعمل الاجتماعي التي تسهم في تعزيز النظام الوطني لحماية الطفل، وبالتدابير المتخذة لإدماج الطلاب ذوي الإعاقة ضمن نظام التعليم الرسمي.

87- ورحبت مالي بتنفيذ خطة التنمية الوطنية 2022-2026 التي تشمل أهداف التنمية المستدامة وخطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063.

88- وأشادت موريتانيا بانخراط الكونغو في عملية إصلاح شاملة في مجالي سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.

89- ورحبت موريشيوس بالمبادرات التي اتخذها الكونغو لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

90- وأعربت المكسيك عن تقديرها للموافقة في عام 2022 على قانون مويبارا لمنع ومكافحة العنف ضد المرأة.

91- ودعا الجبل الأسود الكونغو إلى مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين الوضع الاجتماعي والاقتصادي العام للمرأة في المجتمع.

92- ورحب المغرب بالتزام الكونغو بتعزيز حقوق الإنسان عن طريق التصديق على عدد من الاتفاقيات، ومواءمة الأحكام الوطنية مع الأحكام الدولية.

93- وأثنت موزامبيق على الكونغو لما أحرزه من تقدم منذ الجولة الأخيرة من الاستعراض الدوري الشامل، ولا سيما تصديقه على عدة صكوك دولية.

94- وأحاطت نيبال علماً على نحو إيجابي ببرنامج "الشـــرطة +" الرامي إلى منع التعذيب وجميع أشكال المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

95- وأعربت مملكة هولندا عن قلقها إزاء ما أُبلغ عنه من حالات تعذيب وظروف معيشـــية غير إنسانية في السجون.

96- وأشارت النيجر إلى التقدم المحرز في مجال حماية حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق النساء والأطفال.

97- وأحاطت نيجيريا علماً على نحو إيجابي بتعاون الكونغو مع آليات حقوق الإنســـان وبتصـــديقه على صكوك دولية لحقوق الإنسان.

98- وأشارت باكستان إلى مختلف التدابير التي اتخذها الكونغو لحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك التدابير الإدارية والسياساتية والتشريعية.

99- وشكرت بنما وفد الكونغو على تقديمه التقرير الوطني.

100- وأعربت باراغواي عن قلقها إزاء عدم إجراء التحقيقات اللازمة في المزاعم المتعلقة بحالات الاحتجاز التعسفي والإعدام خارج نطاق القضاء والتعذيب.

101- وأشادت البرتغال بالكونغو لاعتماد خططه الاستراتيجية للصحة الإنجابية وصحة الأمهات وحديثي الولادة والأطفال والمراهقين للفترة 2022-2026.

102- وأشـــارت جمهورية كوريا إلى الجهود المبذولة لتعزيز حقوق المرأة وتحســـين نوعية الخدمات الصحية العامة.

103- وأشـــار الاتحاد الروســـي إلى تعاون الكونغو النشـــط مع هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، والزيادة في عمليات التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، والجهود المبذولة لمواءمة الإطار التشريعي الوطني مع الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان.

104- ونوَّهت رواندا بالتصـــديق على ثمانية صـــكوك دولية لحقوق الإنســـان وبإنشـــاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

105- ونوَّهت المملكة العربية السعودية باعتماد تشريعات وسياسات لتعزيز حقوق الإنسان.

106- ورحبت السنغال بسنّ تشريع لإنشاء مركز مويبارا لاستقبال وتأهيل النساء والفتيات ضحايا العنف.

107- وأشارت صربيا إلى التدابير المتخذة لتحسين الأطر التنظيمية، والقضاء على التمييز الجنساني، وحظر العنف الأسري والاتجار بالأشخاص.

108- وأثنت ســـيراليون على الكونغو لتعاونه مع المقرر الخاص المعني بحقوق الشـــعوب الأصـــلية، ولانضمامه إلى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

109- وأثنت ســـنغافورة على الكونغو لتعاونه مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ولجهوده الرامية إلى كفالة حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على التعليم.

110- وأثنت ســـلوفينيا على الكونغو لتصـــديقه على الاتفاقيات ذات الصـــلة، وأعربت عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد بعدم المساواة في معاملة الأطفال.

111- وأثنى جنوب الســـودان على الكونغو لتصـــديقه على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنســـان ولاتخاذه تدابير من أجل حماية الفئات الضعيفة.

112- وأشادت جنوب أفريقيا بالتزام الكونغو بتعزيز حقوق الإنسان وبتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الجولة السابقة من الاستعراض الدوري الشامل.

113- ورحبت إسبانيا باعتماد الكونغو قوانين لمكافحة الاتجار بالبشر والعنف ضد المرأة، وباعتماده قانوناً جديداً للسجون.

114- وأشاد السودان بالتقدم المحرز في مجال الإصلاح المؤسسي عن طريق اعتماد عدد من الخطط والسياسات الوطنية.

115- وأشادت تيمور - ليشتي بالجهود التي يبذلها الكونغو لتعزيز حقوق الطفل، والنهوض بالشفافية في العمليات الانتخابية، وتحديث جهاز الشرطة، وتنفيذ برنامج "الشرطة +".

116- وهنَّأت توغو الكونغو على التدابير المتخذة لتحسين حالة حقوق الإنسان، بما في ذلك التصديق على العديد من الصكوك الدولية.

117- وأعربت تونس عن تقديرها للتقدم المحرز في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الجولة السابقة من الاستعراض الدوري الشامل، والتصديق على العديد من الاتفاقيات الدولية، واعتماد خطط وطنية.

118- وأعربت تركيا عن تقديرها للتدابير المتخذة من أجل تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، ومكافحة التمييز ضد المرأة، وتحسين نوعية الخدمات الصحية والتعليم.

119- وأثنت أوغندا على الكونغو لما حققه من إنجازات لضمان النهوض بحقوق الإنسان.

120- وأشادت أوكرانيا بالجهود المبذولة لتعزيز الأطر التشريعية والمؤسسية، ولكنها أشارت إلى أنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء ادعاءات الاحتجاز التعسفي والإعدام خارج نطاق القضاء والتعذيب.

121- ورحبت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بالخطوات المتخذة من أجل التصدي للاتجار بالبشر، ولكنها أشارت إلى أنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء التقارير التي تفيد بوقوع أعمال تعذيب وعنف جنساني.

122- وأعربت جمهورية تنزانيا المتحدة عن تقديرها لتعاون البلد مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان وللتدابير المتخذة من أجل القضاء على التمييز الجنساني.

123- ورحبت آيسلندا بوفد الكونغو وبتقريره الوطني وقدمت توصيات.

124- وأكد رئيس وفد الكونغو مجدداً التزام الحكومة بتنفيذ خطة التنمية الوطنية للفترة 2022-2026، المنبثقة عن المشروع الاجتماعي لرئيس الجمهورية بعنوان "معاً، لنكمل المسيرة"، من أجل التعجيل بوتيرة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأكد أيضاً التزام الكونغو المستمر بالانضمام إلى الصكوك القانونية الدولية ومواءمة إطاره القانوني المحلي مع المعايير الدولية، ولا سيما عن طريق دمج أحكام الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان في القانون الوطني.

125- وجرى تناول "فاجعة أورنانو" التي وقعت في تشرين الثاني/نوفمبر 2023 وأدت إلى مقتل العديد من المواطنين. وأفاد بأن رئيس الجمهورية قد اتخذ إجراءات في أعقابها، ولا سيما لقاء الأُسر المفجوعة، وفتح تحقيقات إدارية وقضائية، وإيقاف مسؤولين عسكريين عن العمل. وأكد أيضاً على احترام الوضع الدستوري لزعيم المعارضة.

126- وفيما يتعلق بالتعاون مع المجتمع المدني والاتحاد الأوروبي، أنشأت الحكومة أطراً لتبادل الآراء والمعلومات بانتظام في سياق مناقشة القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان.

127- وأخيراً، أفاد رئيس الوفد بأن عام 2024 قد أُعلن "عام الشباب" في بلده. وأضاف أن الكونغو يلتزم بتنفيذ التوصيات التي سيتم قبولها في نهاية الاستعراض الدوري الشامل وبالحفاظ على آليات متابعة مشتركة بين الوزارات بالنسبة للتقارير التي ستقدَّم إلى هيئات المعاهدات.

ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات

128- **سيدرس الكونغو التوصيات التالية، وسيقدم ردوداً عليها في وقت مناسب لا يتجاوز موعد الدورة السادسة والخمسين لمجلس حقوق الإنسان:**

128-1 **التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وإيداع صك التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (شيلي)؛**

128-2 **التصديق على جميع معاهدات حقوق الإنسان التي لم يصبح الكونغو طرفاً فيها بعد، ولا سيما الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وإقرار إعلان المدارس الآمنة (الأرجنتين)؛**

128-3 **مواصلة جهوده لإنجاز العملية الجارية من أجل التصديق على صكوك حقوق الإنسان الأخرى، أي الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (توغو)؛**

128-4 **المضي قدماً في عملية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (كولومبيا)؛**

128-5 **التعجيل بعملية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (النيجر)؛**

128-6 **وضع اللمسات الأخيرة على عملية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (السنغال)؛**

128-7 **التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (أرمينيا) (إكوادور) (أوكرانيا) (باراغواي) (سيراليون) (فرنسا) (فنلندا) (كوت ديفوار) (المكسيك)؛**

128-8 **التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، على النحو الموصى به سابقاً (أرمينيا)؛**

128-9 **التعجيل بعملية التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (النيجر)؛**

128-10 **الشروع في إجراءات التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (تشاد)؛**

128-11 **التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (فنلندا)؛**

128-12 **الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (غانا)؛**

128-13 **التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، عن طريق إيداع صكوك التصديق عليه (فرنسا)؛**

128-14 **الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (غانا)؛**

128-15 **اتخاذ المزيد من الخطوات للتعجيل بالعملية الوطنية الرامية إلى التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وكفالة تنفيذها (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)؛**

128-16 **مواصلة عملية التصديق على الاتفاقات الدولية، ولا سيما اتفاقية العمل اللائق للعمال المنزليين، 2011 (رقم 189) واتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، 1989 (رقم 169) لمنظمة العمل الدولية، واتفاق التعاون المتعدد الأطراف لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والأطفال منهم، في غرب ووسط أفريقيا (بوركينا فاسو)؛**

128-17 **مواصلة النهوض بالصكوك الدولية لحقوق الإنسان وبالتشريعات المحلية (جورجيا)؛**

128-18 **توطيد أسس التعاون مع الهيئات الدولية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (المملكة العربية السعودية)؛**

128-19 **توجيه دعوة مفتوحة ودائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (فنلندا)؛**

128-20 **مواصلة التماس التعاون والمساعدة الدوليين في وضع وتنفيذ برامج تدريبية فعالة تركز على حقوق الإنسان وسيادة القانون وحظر التعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة (إندونيسيا)؛**

128-21 **العمل على زيادة تدريب الموظفين العموميين والجهات الفاعلة في المجتمع المدني على استخدام الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحماية حقوق الإنسان، وإنفاذ القوانين، وحماية حقوق الإنسان (الأردن)؛**

128-22 **تكثيف الجهود الرامية إلى تعبئة الموارد وحفز الدعم الدولي من أجل النهوض بقدرة البلد على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (نيجيريا)؛**

128-23 **مواصلة جهوده الرامية إلى مواءمة تشريعاته الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (الجزائر)؛**

128-24 **مواصلة جهوده لتحسين التشريعات الوطنية في مجال حقوق الإنسان (الاتحاد الروسي)؛**

128-25 **مواصلة توطيد الإطارين المؤسسي والقانوني لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (إثيوبيا)؛**

128-26 **مواصلة النهوض بتشريعاته ومؤسساته لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (الجمهورية الدومينيكية)؛**

128-27 مواصلة توطيد الإطارين القانوني والمؤسسي من أجل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها (نيجيريا)؛

128-28 تعزيز حماية المدافعين عن حقوق الإنسان من الناحيتين التشريعية والقانونية عن طريق اعتماد قانون لتعزيز وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وكفالة تنفيذه الكامل من خلال آلية فعالة للحماية (بلجيكا)؛

128-29 مكافحة الإفلات من العقاب والعمل على التنفيذ الكامل للتشريعات الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان، وكفالة التمويل الكافي للسياسات والمؤسسات الوطنية ذات الصلة (إيطاليا)؛

128-30 النظر في نشر خطة عمل تبين الكيفية التي سينفّذ بها البلد التوصيات المقبولة المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك التوصيات المقبولة خلال هذه الجولة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

128-31 تعزيز استقلالية المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وفعاليتها وبروزها، تمشياً مع مبادئ باريس، وتزويدها بالموارد البشرية والمالية الكافية واللازمة (الجمهورية الدومينيكية)؛

128-32 تعزيز استقلالية اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وفعاليتها تمشياً مع مبادئ باريس (كينيا)؛

128-33 مواصلة تقديم الدعم إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان من أجل مواصلة تعزيز مهامها واستقلالها (الأردن)؛

128-34 تكثيف الجهود الرامية إلى كفالة استقلالية اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (نيبال)؛

128-35 مواءمة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان مع مبادئ باريس وتزويدها بالموارد البشرية والمالية الكافية (جنوب السودان)؛

128-36 النظر في إنشاء آلية وطنية مشتركة بين القطاعات للمعلومات والمتابعة، بغية رصد التقدم المحرز في عملية الاستعراض الدوري الشامل والأثر الناجم عنها (أنغولا)؛

128-37 مواصلة التعاون مع مفوضية حقوق الإنسان ووضع اللمسات الأخيرة على عملية إنشاء آلية وطنية لصياغة التقارير ومتابعة التوصيات (جورجيا)؛

128-38 تعزيز اللجنة المشتركة بين الوزارات لرصد التعاون مع الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان بوصفها آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، والنظر في إمكانية تلقي التعاون لهذا الغرض (باراغواي)؛

128-39 مواصلة اتخاذ تدابير لمكافحة التمييز ضد الأشخاص المنتمين إلى فئات ضعيفة (بلغاريا)؛

128-40 تعزيز الجهود الرامية إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان للفئات الضعيفة (جورجيا)؛

128-41 مواصلة العمل الرامي إلى تعزيز وحماية حقوق وحريات الفئات السكانية الضعيفة اجتماعياً، بما في ذلك الأطفال والنساء والأشخاص ذوو الإعاقة وكبار السن (الاتحاد الروسي)؛

128-42 تعزيز تنفيذ القوانين القائمة الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والأقليات، وذلك مثلاً باعتماد آليات رصد لكفالة التنفيذ الفعال لهذه القوانين (كندا)؛

128-43 تكثيف الجهود المبذولة لتنفيذ وإنفاذ التدابير الرامية إلى حماية حقوق النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة (نيجيريا)؛

128-44 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (أستراليا) (إستونيا)؛

128-45 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، عن طريق إيداع صك التصديق عليه (فرنسا)؛

128-46 إلغاء عقوبة الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (آيسلندا)؛

128-47 إيداع صك التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (لكسمبرغ)؛

128-48 إزالة جميع الإشارات إلى عقوبة الإعدام من الإطار القانوني الوطني والتعجيل بالتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (إسبانيا)؛

128-49 حذف أي إشارة إلى عقوبة الإعدام في الإطار القانوني الكونغولي وإيداع صكوك التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (بلجيكا)؛

128-50 إدراج تعريف للتعذيب في قانونه الجنائي واتخاذ تدابير فعالة لمنع استخدام التعذيب وسوء المعاملة في أماكن الاحتجاز (البرتغال)؛

128-51 إدراج تعريف للتعذيب في القانون الجنائي يتضمن المادة 1 كاملةً من اتفاقية مناهضة التعذيب (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

128-52 إنجاز عملية إصلاح قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية، عن طريق إدماج التعذيب باعتباره جريمة مستقلة ولا تسقط بالتقادم، تمشياً مع أحكام اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (شيلي)؛

128-53 تعديل قانون العقوبات لمواءمة تجريم التعذيب مواءمة تامة مع أحكام اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (إكوادور)؛

128-54 تجريم التعذيب باعتباره جريمة مستقلة في قانون العقوبات، وفقاً لأحكام اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المكسيك)؛

128-55 تنقيح قانون العقوبات للمعاقبة على جريمة التعذيب وفقاً لأحكام اتفاقية مناهضة التعذيب، والتحقيق بنزاهة في جميع الحالات المتعلقة بادعاءات التعذيب ومقاضاة مرتكبيها (إسبانيا)؛

128-56 إدراج تعريف للتعذيب في قانون العقوبات باعتباره جريمة لا تسقط بالتقادم والسماح للضحايا باللجوء إلى آليات تقديم الشكاوى والحصول على سبل الانتصاف (مملكة هولندا)؛

128-57 إنجاز عملية إصلاح قانون العقوبات، وإدراج التعذيب والاختفاء القسري باعتبارهما من الجرائم المستقلة والتي لا تسقط بالتقادم، وكفالة التحقيق فيهما والمعاقبة عليهما على النحو المناسب (باراغواي)؛

128-58 اتخاذ إجراءات ملموسة لكفالة الامتثال للمعايير الدولية المتعلقة بمنع التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة (سيراليون)؛

128-59 الإسراع في تعيين آلية وقائية وطنية فعالة لدعم الالتزام بحقوق الإنسان ومنع التعذيب (أرمينيا)؛

128-60 تحسين الظروف المعيشية في أماكن الاحتجاز والحد من اكتظاظ السجون عن طريق إيلاء الأولوية لبدائل الاحتجاز والإسراع في بناء السجون وإصلاحها (لكسمبرغ)؛

128-61 ضمان القضاء التام على ممارسة التعذيب، ولا سيما في بيئات السجون، وتحسين ظروف الاحتجاز وفقاً للمعايير الدولية من حيث الهياكل الأساسية واحترام الإجراءات وحقوق المحتجزين (بلجيكا)؛

128-62 تعزيز الجهود الرامية إلى منع الاحتجاز التعسفي والتعذيب وتحسين ظروف المحتجزين (إيطاليا)؛

128-63 ضمان امتناع قوات الأمن عن سجن المحتجزين لفترة أطول من الحد الأقصى المنصوص عليه في قانون الإجراءات الجنائية، البالغ 72 ساعة، وإتاحة إمكانية الوصول لمراقبي حقوق الإنسان إلى مراكز الاحتجاز وتحسين ظروف الاحتجاز في السجون (ألمانيا)؛

128-64 التصدي لوقوع وفيات أثناء الاحتجاز عن طريق التحقيق في ادعاءات إساءة معاملة المحتجزين وإخضاعهم للتعذيب على أيدي قوات الأمن، وتحسين ظروف الاحتجاز (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

128-65 تعزيز التدابير الرامية إلى حظر جميع أشكال التعذيب على أيدي أفراد الأمن وضمان حصول ضحايا التعذيب وإساءة المعاملة على تعويضات (ليسوتو)؛

128-66 ضمان إجراء تحقيقات شاملة في أي أعمال تعذيب وإساءة معاملة ترتكبها قوات الشرطة والأمن والدفاع، ومحاسبة الجناة (أيرلندا)؛

128-67 **تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة إفلات الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين من العقاب، وضمان إجراء تحقيقات شاملة في ادعاءات التعذيب وإساءة المعاملة (جمهورية كوريا)؛**

128-68 **إجراء تحقيقات كاملة في الأحداث التي وقعت في ملعب ميشيل دورنانو خلال ليلة 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 في برازافيل واتخاذ الاحتياطات الكافية لمنع وقوع فاجعة مماثلة في المستقبل (ألمانيا)؛**

128-69 **مواصلة الجهود الرامية إلى إعادة إدماج المقاتلين السابقين في المجتمع (السودان)؛**

128-70 **مواصلة العمل مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وغيره من الشركاء الدوليين لتعزيز قدرة البلد على مكافحة الجريمة العابرة للحدود، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات (سنغافورة)؛**

128-71 **مواصلة تنفيذ التدابير الرامية إلى تعزيز الحكم الرشيد وتحسين نوعية الخدمات العامة (أنغولا)؛**

128-72 **مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة الفساد (المغرب)؛**

128-73 **مواصلة تعزيز النظام القضائي عن طريق نظام قانوني واحد مستقل موحد في جميع أنحاء البلد، يضمن تحقيق انتشار جغرافي أوسع وإمكانية الوصول إلى جميع الناس (كوستاريكا)؛**

128-74 **مواصلة تطوير نظام المحاكم بهدف إنشاء نظام قانوني واحد موحد في جميع أنحاء البلد (جنوب السودان)؛**

128-75 **مواصلة العمل على تطوير النظام القضائي من أجل إنشاء محكمة إقليمية في كل منطقة وبدء عملية الإصلاح بهدف إنشاء هيكل واحد موحد في جميع أنحاء البلد (قيرغيزستان)؛**

128-76 **اعتماد تدابير ملموسة لتعزيز استقلال السلطة القضائية بعيداً عن الفساد وعن تدخل السلطة التنفيذية، وضمان حصول الجميع على محاكمة عادلة في غضون فترة زمنية معقولة، وبالتالي مكافحة الإفلات من العقاب (كندا)؛**

128-77 **مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز استقلال السلطة القضائية (مصر)؛**

128-78 **العمل على تعزيز استقلال النظام القضائي (بوركينا فاسو)؛**

128-79 **مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان استقلال السلطة القضائية عن طريق تخصيص موارد مالية وبشرية إضافية لكفالة أدائها لوظائفها على نحو سليم وفعال (ليسوتو)؛**

128-80 **مواصلة تنفيذ التدابير الرامية إلى تعزيز نظام العدالة، بما في ذلك إتاحة إمكانية لجوء ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي إلى القضاء وفقاً للحق في معرفة الحقيقة وصون الذكرى (هندوراس)؛**

128-81 **اتخاذ تدابير لإجراء تحقيق موضوعي وشامل في جميع ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين (ليتوانيا)؛**

128-82 **اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تقديم الجناة المزعومين في انتهاكات حقوق الإنسان سواء كانوا من أفراد قوات الأمن أو من الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون إلى المحاكمة بشفافية تامة (كندا)؛**

128-83 **تكثيف الجهود من أجل التحقيق في جميع الادعاءات ذات المصداقية المتعلقة بوقوع انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان، وإصدار أحكام بالإدانة بحق مرتكبيها، وكفالة تقديم تعويضات إلى الضحايا (أوكرانيا)؛**

128-84 **كفالة إمكانية لجوء ضحايا العنف الجنساني إلى القضاء (آيسلندا)؛**

128-85 **تدريب القضاة ووكالات إنفاذ القانون في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما في مجال حقوق الطفل ومعالجة حالات العنف الجنساني على النحو المناسب (المكسيك)؛**

128-86 **حماية الحق في حرية الرأي والتعبير، بسبل منها وقف مضايقة الدولة للصحفيين (أستراليا)؛**

128-87 **تكثيف جهود البلد لضمان الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي، بما في ذلك حرية وسائط الإعلام وسلامة الصحفيين (جمهورية كوريا)؛**

128-88 **كفالة احترام المادة 27 من الدستور المؤرخ 25 تشرين الأول/أكتوبر 2015، التي تعترف بحرية تكوين الجمعيات والتجمع وتنظيم المسيرات والمظاهرات وتكفلها (مملكة هولندا)؛**

128-89 **ضمان التمتع بالحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وفقاً للمعايير الدولية (إيطاليا)؛**

128-90 **مواصلة الامتثال للدستور باستمرار وإتاحة حرية التعبير والصحافة (سلوفينيا)؛**

128-91 **اعتماد تدابير من أجل كفالة حيز مدني آمن لعمل منظمات المجتمع المدني كي تتمكن من أداء أنشطتها دون التعرض للتخويف أو الانتقام أو المضايقة (كندا)؛**

128-92 **اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتعزيز وحماية البيئة الآمنة والمواتية اللازمة لتمكين المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان من العمل بعيداً عن أجواء الخوف أو المضايقة أو انعدام الأمن (أيرلندا)؛**

128-93 **النظر في اعتماد قانون لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان (إيطاليا)؛**

128-94 **وضع واعتماد سياسة عامة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وفقاً للإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان (كولومبيا)؛**

128-95 **وضع تدابير لضمان سلامة الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام والمساءلة عن الجرائم المرتكبة ضدهم (ليتوانيا)؛**

128-96 **إلغاء نظام التصريح المسبق لإقامة مظاهرات سلمية، وضمان استقلال وحياد المجلس الأعلى لحرية الاتصال (إسبانيا)؛**

128-97 **تعديل الحد الأدنى لسنّ الزواج البالغ 16 عاماً ليصبح 18 عاماً وإلغاء الاستثناء الذي يسمح بزواج الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 16 عاماً بموافقة قاضٍ (زامبيا)؛**

128-98 **تعديل السن القانونية للزواج بحيث لا يمكن الزواج من طفل يقل عمره عن 16 عاماً، حتى بواسطة استثناء صادر عن محكمة (لكسمبرغ)؛**

128-99 **تعديل الحد الأدنى لسن الزواج وضمان عدم إمكانية زواج طفل يقل عمره عن 16 عاماً، حتى بموافقة قاضٍ (الجبل الأسود)؛**

128-100 **النظر في تعديل القانون من أجل السماح للمرأة الكونغولية بنقل جنسيتها إلى زوجها على قدم المساواة مع الرجل (تيمور - ليشتي)؛**

128-101 **التصديق على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (أستراليا) (الجمهورية الدومينيكية)؛**

128-102 **اعتماد قانون بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص وفقاً للمعايير الدولية يشمل التصدي لأسبابه الجذرية، وإجراء تحقيقات شاملة في هذا الصدد، ومقاضاة الجناة، وتقديم الدعم الكافي إلى الضحايا (البرازيل)؛**

128-103 **التعجيل باعتماد مشروع قانون بشأن الاتجار بالأشخاص وكفالة امتثاله لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (جنوب السودان)؛**

128-104 **مواصلة عملية اعتماد مشروع قانون بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص (بوروندي)؛**

128-105 **مواصلة المسيرة القانونية والسياساتية لمكافحة الاتجار بالبشر والتصدي على النحو المناسب لحالات الاتجار والعمل القسري للأطفال (أوغندا)؛**

128-106 **مضاعفة الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص عن طريق التحقيق في حالات الاتجار بالبشر ومقاضاة مرتكبيها، وتحديد ضحايا الاتجار وإحالتهم إلى خدمات الرعاية، وإنشاء فرقة عمل مشتركة بين الوزارات لمكافحة الاتجار (الولايات المتحدة الأمريكية)؛**

128-107 **تكثيف الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص (العراق)؛**

128-108 **مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والفتيات، عن طريق إجراء تحقيقات في الوقت المناسب ومقاضاة الجناة (كينيا)؛**

128-109 **إجراء تحقيقات فعالة مع مرتكبي الاتجار بالأشخاص، ولا سيما الاتجار بالنساء والفتيات، ومقاضاتهم ومعاقبتهم على النحو المناسب (الجبل الأسود)؛**

128-110 **تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة جميع أشكال الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال (موزامبيق)؛**

128-111 **تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال (السنغال)؛**

128-112 **مضاعفة الجهود للقضاء على الاتجار بالبشر والعمل القسري، ولا سيما إزاء الأطفال؛ وحظر العقوبة البدنية إزاء الأطفال، وكفالة توفير التعليم الشامل (كابو فيردي)؛**

128-113 **تعزيز حماية الفتيان والفتيات من جميع أشكال الاستغلال، والقضاء على عمل الأطفال والاتجار بالأطفال (شيلي)؛**

128-114 **معالجة الأسباب الجذرية لاستغلال النساء والفتيات في البغاء عن طريق توفير التدريب وسبل العيش البديلة للنساء والفتيات وتصميم وتنفيذ برامج ممولة تمويلاً جيداً لدعم النساء والفتيات اللواتي يرغبن في التحرر من البغاء (لكسمبرغ)؛**

128-115 **تحسين فرص حصول المرأة على عمل رسمي عن طريق توفير التدريب وأنشطة بناء القدرات (ماليزيا)؛**

128-116 **مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز التدابير المرتبطة بنظام الحماية الاجتماعية والحصول على الرعاية الصحية (موريتانيا)؛**

128-117 **تكثيف الجهود من أجل توسيع شبكة الأمان الاجتماعي لتشمل جميع مناطق البلد (قيرغيزستان)؛**

128-118 **ضمان خطط الحماية الاجتماعية للنساء، ولا سيما العاملات في القطاع غير الرسمي (إكوادور)؛**

128-119 **ضمان تطبيق خطط الحماية الاجتماعية على جميع النساء، بما في ذلك العاملات في القطاع غير الرسمي (غابون)؛**

128-120 **تنفيذ وتمويل برنامج للرعاية وإعادة الإدماج والتعليم والتدريب المهني للأشخاص المرتبطة أوضاعهم بالشوارع (كوستاريكا)؛**

128-121 **مواصلة الجهود الرامية إلى الحد من الفقر وتحسين مستويات معيشة الناس (إثيوبيا)؛**

128-122 **مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز تنفيذ البرامج والتدابير الوطنية المتعلقة بالحد من الفقر على النحو المنصوص عليه في خطة التنمية الوطنية للفترة 2022-2026 (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)؛**

128-123 **تعزيز التدابير المؤسسية والسياساتية، مثل مشروع الصحة للجميع والخطط الاستراتيجية المتكاملة للصحة الإنجابية وصحة الأمهات وحديثي الولادة والأطفال والمراهقين، من أجل تعميم الحصول على الرعاية الصحية العامة الجيدة، وتحسين الهياكل الأساسية للمستشفيات الطبية وتوسيع نطاق تغطيتها في جميع أنحاء البلد، ولا سيما في المناطق الريفية (البرازيل)؛**

128-124 **مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق التغطية الصحية الشاملة وتحسين الخدمات الطبية والصحية (تشاد)؛**

128-125 **مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين الهياكل الأساسية للرعاية الصحية، مع إيلاء اهتمام خاص لزيادة فرص توفير الرعاية الصحية الجيدة لأكثر الفئات ضعفاً (الجزائر)؛**

128-126 **مواصلة الزيادة في الاستثمار في قطاع الرعاية الصحية من أجل حماية حق الناس في الصحة حماية فعالة (الصين)؛**

128-127 **مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية (الجمهورية الدومينيكية)؛**

128-128 **مضاعفة الجهود الرامية إلى تحسين الحصول على الرعاية الطبية (العراق)؛**

128-129 **مواصلة جهود البلد لتحسين نوعية الخدمات الصحية وجهوده الرامية إلى تحسين نظام التعليم (صربيا)؛**

128-130 **مواصلة وضع برامج حكومية تهدف إلى تيسير حصول الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن على الرعاية الصحية (كوبا)؛**

128-131 **مواصلة جهود البلد في إطار خطة التنمية الوطنية لتحسين الهياكل الأساسية الصحية وضمان حصول جميع المواطنين على الخدمات الصحية الجيدة دون انقطاع (تركيا)؛**

128-132 **مواصلة الجهود الرامية إلى زيادة الاستثمار في قطاع الصحة من أجل ضمان الرعاية الصحية الجيدة للجميع (جنوب أفريقيا)؛**

128-133 **تعزيز نظام الرعاية الصحية لخفض معدلات وفيات الأمومة ووفيات الأطفال، بسبل منها ضمان توافر مرافق الرعاية الصحية الكافية، ومعالجة المسائل المتعلقة بإمكانية الوصول إلى المناطق النائية، وتحسين برنامج التطعيم الوطني (إندونيسيا)؛**

128-134 **اتخاذ الخطوات اللازمة لتوسيع نطاق الاستثمار في قطاع الصحة، ولا سيما في المناطق الريفية (كينيا)؛**

128-135 **مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق التغطية الصحية الشاملة وتحسين إمكانية الحصول على الرعاية الصحية، ولا سيما في المناطق الريفية (كوت ديفوار)؛**

128-136 **تحسين إمكانية الحصول على الرعاية الصحية، ولا سيما في المناطق الريفية، عن طريق تعزيز الهياكل الأساسية وزيادة عدد الموظفين الطبيين المدرَّبين (مالي)؛**

128-137 **مضاعفة الجهود الرامية إلى تحسين إمكانية الحصول على الرعاية الصحية، ولا سيما في المناطق الريفية (أوكرانيا)؛**

128-138 **مواصلة الجهود الجارية لتحسين إمكانية الحصول على الخدمات الطبية، ولا سيما في المناطق الريفية (موريشيوس)؛**

128-139 **تنفيذ الالتزام المعلن في مؤتمر قمة نيروبي بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية بكفالة توافر وسائل منع الحمل الحديثة والعالية الجودة والميسورة التكلفة والمأمونة للجميع (آيسلندا)؛**

128-140 **تنفيذ الالتزام المعلن في مؤتمر قمة نيروبي بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية بشأن القضاء على وفيات وأمراض الأمومة التي يمكن الوقاية منها، بما في ذلك ناسور الولادة، عن طريق إدماج نهج شامل في مجموعة تدابير الصحة الجنسية والإنجابية الأساسية (بنما)؛**

128-141 **مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة وفيات الأمومة ووفيات الرضَّع وتعزيز خدمات الصحة الجنسية والإنجابية (تونس)؛**

128-142 **مواصلة بذل الجهود لتحسين إمكانية حصول الجميع على الرعاية الصحية الأولية والرعاية أثناء الحمل، ولا سيما في المناطق الريفية، وبخاصة للحد من وفيات الأمومة ووفيات الرضَّع (جيبوتي)؛**

128-143 تكثيف جهود البلد لزيادة إمكانية الحصول على الرعاية الصحية، ولا سيما من أجل التصدي لوفيات وأمراض الأمومة (الهند)؛

128-144 وضع الاستراتيجيات اللازمة لمكافحة وفيات الأمومة (نيبال)؛

128-145 مواصلة المضي قدماً في تنفيذ المشاريع الرامية إلى تحسين صحة السكان، ولا سيما من أجل الحد من وفيات الأمومة ووفيات الرضَّع (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

128-146 زيادة الجهود والموارد لتنفيذ إصلاحات في النظام التعليمي تضمن الحق في التعليم الإلزامي المجاني لجميع الفتيان والفتيات، دون تمييز على أساس الجنس أو الوضع الاجتماعي - الاقتصادي أو الانتماء الإثني، في جملة أمور (أوروغواي)؛

128-147 مواصلة زيادة الاستثمار في التعليم لضمان الحق في التعليم للفتيات، والأطفال ذوي الإعاقة، وسائر الفئات الضعيفة (الصين)؛

128-148 اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الحق في التعليم، ولا سيما للنساء والفتيات، والنظر في إمكانية تحديد سنة للتعليم المجاني والإلزامي قبل المدرسي (الأرجنتين)؛

128-149 تحسين السياسات العامة التي ستتيح إمكانية الحصول على التعليم، ولا سيما للفتيات (المغرب)؛

128-150 زيادة الجهود الرامية إلى ضمان التحاق الفتيات بالمدارس وبقائهن فيها (بوتسوانا)؛

128-151 مضاعفة الجهود لضمان التحاق الفتيات بالمدارس وبقائهن فيها، ولا سيما فتيات الشعوب الأصلية (كوت ديفوار)؛

128-152 مضاعفة الجهود لضمان التحاق الفتيات بالمدارس وبقائهن فيها، ولا سيما في المرحلة الثانوية (مالي)؛

128-153 تعزيز المساعي الرامية إلى ضمان التحاق الفتيات بالمدارس وبقائهن فيها (تيمور - ليشتي)؛

128-154 زيادة جهود البلد الرامية إلى تحقيق التحاق الفتيات بالمدارس وبقائهن فيها (الهند)؛

128-155 اتخاذ تدابير إضافية لتحسين إمكانية حصول جميع الأطفال، بما في ذلك الفتيات، على التعليم الجيد (بلغاريا)؛

128-156 تعزيز الهياكل الأساسية للمدارس في المناطق الريفية والنائية لضمان وصول الفتيات إلى النظام التعليمي، وتحسين نوعية التعليم في جميع أنحاء البلد (كوستاريكا)؛

128-157 مواصلة جهود البلد الرامية إلى توفير التعليم والتدريب المهني المنصفين في المناطق الريفية عن طريق تشييد الهياكل الأساسية للمدارس (فييت نام)؛

128-158 تحسين حقوق الطفل وإمكانية حصوله على التعليم الجيد، ولا سيما في المناطق الريفية (غامبيا)؛

128-159 تحسين الهياكل الأساسية للمدارس، ولا سيما في المناطق الريفية والنائية، لضمان حصول الفتيات على تعليم عالي الجودة (بوتسوانا)؛

128-160 **تعزيز الجهود الرامية إلى تحسين الهياكل الأساسية للمدارس في المناطق الريفية والنائية لضمان حصول الفتيات على تعليم عالي الجودة، ولا سيما في المرحلة الثانوية (ماليزيا)؛**

128-161 **اتخاذ تدابير إضافية لمواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز الحق في التعليم عن طريق ضمان التحاق الأطفال بالمدارس والتشجيع على زيادة فرص التحاق الفتيات بالمدارس الابتدائية والثانوية (جيبوتي)؛**

128-162 **تحسين الهياكل المدرسية في المناطق الريفية والنائية لضمان حصول الفتيات على تعليم عالي الجودة (ملديف)؛**

128-163 **بذل الجهود اللازمة لتحسين ظروف التعلم وتوسيع نطاق الفرص التعليمية لجميع الأطفال والشباب في جميع مناطق البلد (ليتوانيا)؛**

128-164 **زيادة الجهود الرامية إلى ضمان التحاق الفتيات بالمدارس وبقائهن فيها، ولا سيما في المرحلة الثانوية، مع إيلاء اهتمام خاص لفتيات الشعوب الأصلية (جنوب السودان)؛**

128-165 **مضاعفة الجهود الرامية إلى ضمان توفير التعليم الشامل للجميع، ولا سيما لأطفال الشعوب الأصلية (الجبل الأسود)؛**

128-166 **مواصلة الجهود الرامية إلى تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الحصول على التعليم والتدريب المهني (تونس)؛**

128-167 **الاستمرار في كفالة التعليم الشامل للجميع، بما في ذلك للأطفال ذوي الإعاقة (تركيا)؛**

128-168 **مواصلة المضي قدماً نحو احترام وحماية وضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للسكان، بما في ذلك الشعوب الأصلية (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)؛**

128-169 **تعزيز جهود حفظ البيئة، ولا سيما في التصدي لعواقب تغير المناخ، وضمان التنمية المستدامة للأجيال المقبلة (غامبيا)؛**

128-170 **التدخل دون مزيد من التأخير لإنهاء أنشطة التعدين غير القانونية في محمية ديمونيكا للمحيط الحيوي المصنَّفة من جانب اليونسكو وفي متنزه كونكواتي – دولي الوطني (ألمانيا)؛**

128-171 **حماية السكان المحليين والشعوب الأصلية من التلوث والتسمم الناجمين عن أنشطة التعدين (ألمانيا)؛**

128-172 **مواصلة تعزيز سياسات البلد الاجتماعية وسياساته المتعلقة بحقوق الإنسان في إطار خطة التنمية الوطنية للفترة 2022-2026 من أجل الاستمرار في النهوض بنوعية حياة السكان، ولا سيما بالنسبة لأكثر الشرائح ضعفاً (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛**

128-173 **مواصلة العمل على خطة التنمية الوطنية للفترة 2022-2026 لمواءمتها مع أهداف التنمية المستدامة (المملكة العربية السعودية)؛**

128-174 **تحسين واستكمال السياسات والتدابير الرامية إلى مواصلة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة (الصين)؛**

128-175 مواصلة الجهود الجارية للقضاء على الفقر، وتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية لإزالة أوجه الإجحاف وعدم المساواة (كوبا)؛

128-176 مواءمة التشريعات الوطنية مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بدءاً بالتعريف الشامل للتمييز ضد المرأة (كابو فيردي)؛

128-177 مواصلة تعزيز الإطار المحلي لحماية حقوق النساء والفتيات (الهند)؛

128-178 النظر في اعتماد تعريف شامل للتمييز ضد المرأة وفقاً للمادة 1 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، يتضمن جميع أسباب التمييز المحظورة، بما في ذلك التمييز المباشر وغير المباشر في المجالين العام والخاص والأشكال المتقاطعة للتمييز (رواندا)؛

128-179 اعتماد تعريف عام للتمييز ضد المرأة وفقاً للمادة 1 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، يتضمن جميع أسباب التمييز المحظورة، بما في ذلك التمييز المباشر وغير المباشر في المجالين العام والخاص والأشكال المتقاطعة للتمييز (كولومبيا)؛

128-180 اعتماد تعريف شامل للتمييز ضد المرأة وفقاً للمادة 1 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (زامبيا)؛

128-181 اتخاذ تدابير لإدراج تعريف شامل للتمييز ضد المرأة في تشريعات البلد والقضاء على التنميط الجنساني، بما يتواءم مع توصيات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (جمهورية كوريا)؛

128-182 اتخاذ تدابير تتيح للمرأة أن تشارك مشاركة كاملة ومتساوية مع الرجل ومجدية وآمنة في هيئات اتخاذ القرارات، بسبل منها اعتماد تعريف أقوى للتمييز ضد المرأة، وفقاً للمادة 1 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

128-183 إلغاء جميع الأحكام التمييزية ضد النساء والفتيات في التشريعات واعتماد تعريف شامل للتمييز ضد المرأة (إستونيا)؛

128-184 إلغاء جميع الأحكام القانونية، بما في ذلك في قانون الأسرة، التي تتضمن تمييزاً ضد المرأة (آيسلندا)؛

128-185 إنهاء جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة، بسبل منها إلغاء القوانين التي تنص على تجريم الزنا (البرتغال)؛

128-186 إنجاز اعتماد مشروع القانون المتعلق بالتكافؤ (غابون)؛

128-187 إتمام الموافقة على مشروع القانون المتعلق بالتكافؤ من أجل مواصلة زيادة مشاركة المرأة في هيئات اتخاذ القرارات (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)؛

128-188 تعزيز مكافحة التمييز الجنساني كي يتسنى للمزيد من النساء شغل المناصب التي تُشغل عن طريق الترشح أو الانتخاب (الكاميرون)؛

128-189 مواصلة جهود البلد الرامية إلى زيادة تمثيل المرأة في هيئات اتخاذ القرارات (نيبال)؛

128-190 مواصلة تعزيز السياسات الوطنية الرامية إلى كفالة التمثيل الفعال للمرأة في الحياة السياسية وفي عملية اتخاذ القرارات (أوغندا)؛

128-191 مواصلة حملات التوعية لتشجيع المزيد من النساء على الانخراط في السياسة الوطنية وزيادة معدل النساء في مناصب اتخاذ القرارات (جمهورية تنزانيا المتحدة)؛

128-192 مواصلة الجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتعزيز مشاركتها في الحياة العامة (مصر)؛

128-193 مواصلة تنفيذ التدابير الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد الفتيات والنساء (هندوراس)؛

128-194 تعزيز المساواة بين الجنسين، ومكافحة العنف الجنساني، وزيادة مشاركة المرأة في عملية اتخاذ القرارات (غامبيا)؛

128-195 مواصلة تعزيز التدابير الرامية إلى النهوض بدور المرأة في الحياة السياسية وفي الأنشطة التجارية والعمل (باكستان)؛

128-196 مواصلة الجهود الرامية إلى حماية حقوق المرأة وزيادة مشاركتها في عمليات اتخاذ القرارات (السودان)؛

128-197 تنظيم حملات تثقيفية بشأن حقوق النساء والفتيات، وإتاحة الوسائل الكفيلة بإعمال هذه الحقوق، فضلاً عن إمكانيات حمايتها والإبلاغ عن الانتهاكات (شيلي)؛

128-198 زيادة توافر برامج التدريب وبناء القدرات للنساء الراغبات في شغل مناصب عامة أو دخول عالم الأعمال المهنية (فييت نام)؛

128-199 زيادة توافر برامج التدريب وبناء القدرات للنساء الراغبات في دخول الحياة السياسية أو شغل المناصب العامة (ملديف)؛

128-200 زيادة عدد برامج التدريب المهني وتنمية المهارات للنساء والفتيات (قيرغيزستان)؛

128-201 إنفاذ وتطبيق تدابير وتشريعات لتعزيز وحماية حقوق المرأة ومكافحة الإفلات من العقاب على العنف الجنساني (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

128-202 مواصلة تنفيذ الإجراءات اللازمة لتعزيز المساواة بين الجنسين والقضاء على جميع أشكال ومظاهر العنف (كوبا)؛

128-203 تعزيز حقوق المرأة الريفية (العراق)؛

128-204 اعتماد وتنفيذ تدابير شاملة لمكافحة التنميط الجنساني (آيسلندا)؛

128-205 مضاعفة الجهود الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين (المغرب)؛

128-206 مواصلة الجهود الرامية إلى النهوض بالقضايا الجنسانية والقضاء على جميع أشكال التمييز الجنساني (موزامبيق)؛

128-207 مواصلة جهود البلد لمنع جميع أشكال العنف ضد المرأة والقضاء عليها، بما في ذلك التنميط الجنساني الأبوي وأشكال التمييز المتقاطعة ضد المرأة، بما يشمل نساء الشعوب الأصلية والنساء في الأرياف (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)؛

128-208 مضاعفة الجهود للقضاء على ممارسات مثل تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، والعقوبة البدنية، والزواج المبكر والقسري، والعنف الجنسي والأسري (باراغواي)؛

128-209 القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء على زواج الأطفال والحمل القسري للمراهقات (آيسلندا)؛

128-210 التعجيل بالجهود الرامية إلى منع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه (تيمور - ليشتي)؛

128-211 مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة التمييز والعنف ضد النساء والفتيات (غانا)؛

128-212 مواصلة تعزيز التدابير الرامية إلى القضاء على العنف الجنساني (ليسوتو)؛

128-213 النظر في تنفيذ تدابير أخرى ملموسة لمكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العنف الأسري، وتوفير آليات دعم موجهة إلى الضحايا، وضمان مساءلة الجناة (ليتوانيا)؛

128-214 اعتماد تغييرات تشريعية بشأن حماية ضحايا العنف الجنساني (سيراليون)؛

128-215 اعتماد تدابير لتنفيذ قانون موبيارا تنفيذاً فعالاً، بما في ذلك تدريب القضاة والمدعين العامين والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين وتوعيتهم، وضمان حصول النساء على المعلومات المتعلقة بحقوقهن وإجراءاتهن القانونية (باراغواي)؛

128-216 وضع تدابير فعالة لضمان الحماية الشاملة للأطفال على الصعيد الوطني (إكوادور)؛

128-217 إنشاء آلية وطنية لزيادة حماية الأطفال ذوي المهق والقضاء على جميع أشكال التمييز ضدهم (سيراليون)؛

128-218 النظر في إنشاء إطار تنسيقي لحماية الطفل بمشاركة المجتمع المدني (ليتوانيا)؛

128-219 مواصلة تعزيز الآليات الرامية إلى حماية حقوق الفئات الضعيفة، ولا سيما حقوق الطفل (باكستان)؛

128-220 اعتماد تشريعات وسياسات لحماية الأطفال ذوي المهق (زامبيا)؛

128-221 اتخاذ تدابير إضافية لضمان الحماية الشاملة والفعالة للأطفال المرتبطة أوضاعهم بالشوارع (أنغولا)؛

128-222 وضع وتمويل برنامج لرعاية الأطفال المرتبطة أوضاعهم بالشوارع وإعادة إدماجهم وتعليمهم وتدريبهم مهنياً، تشارك فيه الأسر ومنظمات حماية الطفل (بنما)؛

128-223 ضمان وتعزيز تكافؤ فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية، بما في ذلك التعليم والخدمات الصحية للأطفال، ولا سيما في المناطق الريفية (الكاميرون)؛

128-224 تحسين حماية حقوق الطفل وحصوله على التعليم الجيد، ولا سيما في المناطق الريفية، ومعالجة قضايا مثل عمل الأطفال وزواج الأطفال (غامبيا)؛

128-225 **تكثيف الجهود لضمان تسجيل المواليد في الوقت المناسب وإصدار شهادات الميلاد في جميع أنحاء البلد (جنوب أفريقيا)؛**

128-226 **تعزيز مؤسسات إنفاذ القانون لحماية الطفلات من الزواج المبكر، من خلال إجراء تحقيقات مفصلة لمقاضاة جميع الجناة المتورطين في إساءة معاملة الأطفال (أوغندا)؛**

128-227 **اتخاذ تدابير ملموسة للتوعية بحقوق الطفل والتصدي للعنف ضد الطفل، بما يشمل حظر العقوبة البدنية في جميع الأماكن (إستونيا)؛**

128-228 **توفير التدريب في مجال حقوق الطفل للقضاة والمدعين العامين وموظفي الشرطة، مع تخصيص موارد إضافية لمحاكم الأطفال (جنوب أفريقيا)؛**

128-229 **تعزيز حماية الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تنفيذ خطط العمل الوطنية (بلغاريا)؛**

128-230 **مواصلة وضع وتنفيذ سياسات وتشريعات شاملة تعالج على وجه التحديد حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واحتياجاتهم (إندونيسيا)؛**

128-231 **النظر في تخصيص المزيد من الموارد لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (باكستان)؛**

128-232 **مواصلة ضمان أن تظل سياسات البلد التعليمية شاملة للأشخاص ذوي الإعاقة (سنغافورة)؛**

128-233 **تعزيز إدماج الشعوب الأصلية من خلال حصولها على التعليم والخدمات الصحية والأنشطة المدرة للدخل (بوروندي)؛**

128-234 **تعزيز الجهود المبذولة لتضمين برامج الحد من الفقر تدابير لتكييف الأنشطة والخدمات المتاحة مع احتياجات الشعوب الأصلية من الناحية الثقافية (كوستاريكا)؛**

128-235 **تنفيذ القانون رقم 5-2011 وإطار التخطيط لتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية وإعادة إنشاء مدارس شاملة لتحقيق الإدماج الاجتماعي والتربوي لأطفال الشعوب الأصلية (سلوفينيا)؛**

128-236 **مواصلة تعزيز التدابير الرامية إلى كفالة التمتع الكامل بحقوق الأقليات الإثنية واللغوية (الكاميرون)؛**

128-237 **اعتماد أحكام لحظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية (المكسيك)؛**

128-238 **إلغاء المادتين 330 و331 من القانون الجنائي لأنهما تؤديان إلى التمييز ضد الأشخاص ذوي الميول الجنسية أو الهويات وأشكال التعبير الجنسانية أو الخصائص الجنسية المتنوعة (آيسلندا)؛**

128-239 **إدراج جرائم الكراهية بدافع الميل الجنسي والهوية الجنسانية في قانون العقوبات، ومكافحة أي شكل من أشكال التمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين مكافحةً فعالة (إسبانيا)؛**

128-240 زيادة الإجراءات الرامية إلى تجريم جرائم وأفعال الكراهية في القانون الجنائي، مع التركيز بشكل خاص على التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، واعتماد سياسات تيسّر حصول المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين على التعليم والرعاية الصحية والسكن والعمل، في جملة أمور (أوروغواي)؛

128-241 اتخاذ إجراءات لمكافحة التمييز وخطاب الكراهية والوصم الاجتماعي والعنف على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية (الأرجنتين)؛

128-242 وضع سياسات ملموسة لمكافحة أعمال التمييز ضد الأشخاص على أساس ميلهم الجنسي أو هويتهم الجنسانية (البرتغال)؛

128-243 اعتماد قانون محدد بشأن ملتمسي اللجوء (أوروغواي)؛

128-244 تكثيف الجهود لضمان تسجيل المواليد وإصدار شهادات الميلاد مجاناً وفي الوقت المناسب في جميع أنحاء البلد للحد من خطر انعدام الجنسية، مع إيلاء اهتمام خاص للشعوب الأصلية (بنما).

129- تعبّر جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي أن يُفهم أنها تحظى بتأييد الفريق العامل بكامله.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of the Congo was headed by H.E. Mr. Aimé Ange WILFRID BININGA, Garde des sceaux, Ministre de la Justice, des Droits Humains et de la Promotion des Peuples Autochtones and composed of the following members:

- Madame Inès Nefer Bertille INGANI, Ministre de la Promotion de la Femme, de l'Intégration de la femme au Développement et de l'Economie Informelle ;
- Monsieur André POH, Secrétaire Général du Ministère des Affaires Etrangères, de la Francophonie et des Congolais de l'Etranger ;
- Monsieur Aimé Clovis GUILLOND, Ambassadeur, Représentant Permanent de la République du Congo en Suisse ;
- Monsieur Justice Jerolin Bibich LALISSINI BIKINDOU, Parlementaire, Deuxième Vice-Président de la Commission Affaires Juridiques et Administratives, de la Décentralisation et du Contrôle de l'exécution des lois ;
- Monsieur Constant TATY, Parlementaire, Secrétaire à la Commission Affaires Juridiques et Administratives ;
- Madame Melaine Aurestie NSATOUNKAZI MPOMBO, Secrétaire Générale adjointe, cheffe de Département des Affaires Multilatérales et de la Francophonie au Ministère des Affaires Etrangères, de la Francophonie et des Congolais de l'Etranger ;
- Monsieur Cyr Maixent TIBA, Directeur Général des Droits humains et des Libertés Fondamentales au Ministère de la Justice, des Droits humains et de la Promotion des Peuples Autochtones ;
- Monsieur Christian Roch MABIALA, Directeur Général des Affaires Sociales au Ministère des Affaires Sociales, de la Solidarité et de l'Action Humanitaire ;
- Monsieur Céphas Germain EWANGUI, Secrétaire Permanent du Conseil Consultatif de la Société Civile et des Organisations Non Gouvernementales ;
- Monsieur Prince Michrist KABA-MBOKO, Secrétaire Exécutif du Conseil Consultatif de la Jeunesse ;
- Monsieur Jules-César BOTOKOU EBOKO, Ministre Conseiller à l'Ambassade et Mission Permanente de la République du Congo en Suisse ;
- Monsieur Gérard ONDONGO, Conseiller à l'Ambassade et Mission Permanente de la République du Congo en Suisse ;
- Monsieur IKAMA Nique Anderson, Conseiller à l'Ambassade et Mission Permanente de la République du Congo en Suisse ;
- Monsieur Guillaume Désiré BONKOUTOU, Conseiller à l'Ordre Public au Ministère de l'Intérieur ;
- Monsieur Rudel Belyan BELA BASSOUAKA, Conseiller au Suivi-évaluation des projets et programmes au Ministère de la Justice, des Droits humains et de la Promotion des Peuples Autochtones ;
- Monsieur Elvisse Patrick TSIBA EGOMBO, Conseiller Administratif et Juridique au Ministère de la Promotion de la femme, de l'Intégration de la femme au Développement et de l'Economie Informelle ;
- Monsieur Jean Michel OBAKANDAKA, Attaché à la promotion des peuples autochtones Ministre de la justice, des droits humains et de la promotion des peuples autochtones, chef de délégation ;

- Monsieur Jérôme OKAMA EKIRANGAZO, Attaché aux relations publiques au Ministère de la justice, des droits humains et de la promotion des peuples autochtones, chef de délégation ;
- Monsieur Jean Pierre MAMOSSO, Attaché aux affaires sociales au Ministère des affaires sociales, de la solidarité et de l'action humanitaire ;
- Monsieur Blaise Junior OWOSSI LEKAKA, Attaché aux relations extérieures au Ministère de la promotion de la femme, de l'intégration de la femme au développement et de l'économie informelle ;
- Monsieur Mavie Laurel INGANI, Chef de service de la protection au Ministère de la promotion de la femme, de l'intégration de la femme au développement et de l'économie informelle ;
- Madame BIKOUMOU Ndebani Estelle Laudesia, Directrice de la Communication au Ministère de la promotion de la femme, de l'intégration de la femme au développement et de l'économie informelle ;
- Monsieur BATAYIO Ntondele Moise, Attaché de presse au Ministère de la promotion de la femme, de l'intégration de la femme au développement et de l'économie informelle.